

تاج العروس من جواهر القاموس

سَبِيعَةُ رَجَالٍ بِسُكُونِ الْبَاءِ وَقَدْ يُحْرَكُ وَأَنْزَكَرَهُ بَعْضُهُمْ وَقَالَ : إِنَّ
الْمُحَرَّكَ جَمْعُ سَابِعٍ كَكَاتِبٍ وَكَتَابَةٍ وَسَبِيعُ نِسْوَةٍ فَالسَّبِيعُ وَالسَّبِيعَةُ
مِنَ الْعَدَدِ مَعْرُوفٌ . وَقَدْ تَكَرَّرَ ذِكْرُهُمَا فِي الْقُرْآنِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى : " سَبِيعَ
لَيَالٍ وَثَمَانِيَةَ أَيَّامٍ حُسُومًا " وَبَنَدَيْنَا فَوَقَّكُم سَبِيعًا شَدَادًا " وَ
وَسَبِيعَ سُنْبُلَاتٍ " وَ " سَبِيعَةُ وَثَامِنُهُمْ كَلَابِئُهُمْ " . قَوْلُهُمْ : أَخَذَهُ أَخَذَ
سَبِيعَةً وَيُمْنَعُ إِذَا كَانَ اسْمُ رَجُلٍ لِلْمَعْرِفَةِ وَالتَّائِيثِ اخْتَلَفُوا فِيهِ : إِمَّا
أَصْلُهَا سَبِيعَةُ بِضَمِّ الْبَاءِ فَخُفِّفَ فِي الصَّحاحِ : فَخُفِّفَتْ أَي لَبُؤَةٌ
وَاللَّبِؤَةُ أَنْزَقُ مِنَ الْأَسَدِ . نَقَلَنَاهُ الْجَوْهَرِيُّ وَالصَّاهِبِيُّ عَنْ ابْنِ
السَّكَيْتِ وَإِمَّا اسْمُ رَجُلٍ مَارِدٍ مِنَ الْعَرَبِ أَخَذَهُ بَعْضُ الْمُلُوكِ فَذَكَرَ بِهِ كَمَا
نَقَلَنَاهُ ابْنُ دُرَيْدٍ عَنْ ابْنِ الْكَلْبِيِّ وَقَالَ اللَّيْثُ : قَالَ ابْنُ الْكَلْبِيِّ وَقَالَ
أَذْزَبَ ذَنْبًا عَظِيمًا فَأَخَذَهُ بَعْضُ مُلُوكِ الْيَمَنِ فَقَطَّعَ يَدَيْهِ وَرَجَلَيْهِ
وَصَلَّبَهُ فَقِيلَ : لَأَعَذِّبَنَّكَ عَذَابَ سَبِيعَةٍ حَتَّى هَذَا عَنِ الشَّارِقِيِّ وَزَعَمَ هُوَ أَنَّ
كَانَ عَاتِيًا يُبَالِغُ فِي الْإِسَاءَةِ . وَنَقَلَ الْجَوْهَرِيُّ عَنْ ابْنِ الْكَلْبِيِّ : هُوَ سَبِيعَةُ
بْنُ عَوْفٍ بَنِي ثَعْلَابَةِ بَنِي سَلَامَانَ بَنِي ثُعَلٍ بَنِي عَمْرٍو بَنِي الْغَوْثِ بَنِي طَايٍ
بَنِي أُدَدٍ وَكَانَ رَجُلًا شَدِيدًا قَالَ : فَعَلَى هَذَا لَا يُجْرَى لِلْمَعْرِفَةِ وَالتَّائِيثِ زَادَ فِي
الْعُيُوبِ : قَالَ : وَفِيهِ الْمَثَلُ الْمَقُولُ : لَأَعْمَلَنَّ بِكَ عَمَلَ سَبِيعَةٍ . وَهُوَ
سَبِيعَةُ هَذَا وَلَمْ يَزِدْهُ أَوْ كَانَ اسْمُهُ سَبِيعًا فَصُغِرَ وَحُقِّقَ بِرِ الْتَّائِيثِ سَبِيعَةُ
كَمَا قَالُوا : ثَعْلَابَةُ وَنَحْوَهُ أَوْ مَعْنَاهُ : أَخَذَهُ أَخَذَ سَبِيعَةَ رَجَالٍ . وَقَالَ
اللَّيْثُ فِي قَوْلِهِمْ : لَأَعْمَلَنَّ بِفُلَانٍ عَمَلَ سَبِيعَةٍ . أَرَادُوا الْمُبَالَغَةَ وَبُلُوغَ
الْغَايَةِ . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : أَرَادُوا عَمَلَ سَبِيعَةِ رَجَالٍ . قَوْلُهُمْ : أَخَذْتُ مِنْهُ مَائَةَ
دِرْهَمٍ وَزَنْ سَبِيعَةَ يَعْنُونِ بِهِ أَنَّ كُلَّ عَشْرَةٍ مِنْهَا بَزْنَةٌ سَبِيعَةُ
مَثَاقِيلَ نَقَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَالصَّاهِبِيُّ . وَجَوْذَانُ بْنُ سَبِيعَةَ الطَّائِيَّ مِنْ بَنِي
خَطَامَةَ : تَابِعِيٌّ أَدْرَكَ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ . وَالسَّبِيعُ : بَيْنَ الرَّقَّةِ
وَرَأْسِ عَيْنٍ عَلَى الْخَابُورِ . السَّبِيعُ : عِ بِلِ نَاحِيَةٍ بِأَرْضِ فَلَسْطِينَ بَيْنَ الْقُدْسِ
وَالكَرَكِ سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّ بِهِ سَبِيعَ آبَارٍ نَقَلَنَاهُ الصَّاهِبِيُّ . قَالَ ابْنُ
الْأَعْرَابِيِّ : السَّبِيعُ : الْمَوْضِعُ الَّذِي يَكُونُ إِلَيْهِ الْمَحْشَرُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمِنْهُ
الْحَدِيثُ : " بَيْنَنَا رَاعٍ فِي غَنَمِهِ عَدَا عَلَيْهِ الذَّنْبُ فَأَخَذَ مِنْهَا شَاةً فَطَلَبَهُ

الراعي حتى استنقذها منه فالتفت إليه الذئب فقال له : مَن لها يومَ السَّبعِ " أي من لها يومَ القيامة . هكذا فسَّره ابنُ الأَعرابيِّ ونَقَلَه الصَّاغانيُّ وصاحبُ اللِّسان ويُعرِّكُ على هذا وفي بعض النسخ أو يُعرِّكُ على هذا أي التأويل بقيَّةُ قول الذئب وهو بقيَّةُ الحديث بعدَ قولِه : " مَن لها يومَ السَّبعِ " يومَ لا يكونُ لها ونصُّ الحديث : " يومَ لَيْسَ لها راعٍ غيري " فقال الناس : سُبْحانَ ! ذئبٌ يَتَكَلَّمُ ؟ والذئبُ لا يكونُ راعياً يومَ القيامةِ وهو اعتِراضٌ قويٌّ على ابنِ الأَعرابيِّ . أو أرادَ : مَن لها عندَ الفِتَنِ حينَ تُتركُ سُدىً بلا راعٍ نُهيَّةً للسَّباعِ فَجَعَلَ السَّبعُ لها راعياً بطريقِ التَّجَوُّزِ إذ هو مُنفردٌ بها يكونُ حينئذٍ بضمِّ الباءِ وهذا إنذارٌ بما يكونُ من الشدائدِ والفِتَنِ التي يُهمِلُ الناسُ منها مَواشيَهُم فَتَسْتَمْكِنُ منها السَّباعُ بلا مانِعٍ . أو يومُ السَّبعِ : عيدٌ كانَ لهم في الجاهليَّةِ كانوا يَشْتَغِلُونَ فيه بِلَهْوِهِم وعيْدِهِم عن كلِّ شَيْءٍ وليس بالسَّبعِ الذي يَفْتَرِسُ الناسَ وهكذا قاله أبو عُبَيْدَةَ ورُوِيَ بضمِّ الباءِ قال صاحبُ اللِّسان : وهكذا أمّلاه أبو عامرُ العَبْدَرِيُّ الحافظُ وكان من العِلْمِ والإِتقانِ بمكانٍ . ويقالُ للأمرِ المُتَفاقِمِ : إحدى الإحد وإحدى من سَبْعٍ ومنه حديثُ ابنِ عَبَّاسٍ وقد سُئِلَ عن رجلٍ تَتَابَعَ عليه رَمَضَانان فَسَكَتَ . ثمَّ سَأَلَهُ آخَرُ فقال : إحدى من سَبْعِ يصومُ شَهْرَيْنِ ويُطْعِمُ مِسْكِيناً . وقال شَمْرُ : يقول :